فى المنافع التى تقدم ذكرها والصواب عمومه فى خير الدنيا والآخرة .

وقوله عليها يريد عند نحرها وصواف اي مصطفة وقرأ ابن مسعود وابن عمر وابن عباس وغيرهم صوافن جمع صافنة وهي التى رفعت إحدى يديها بالعقل ليلا تضطرب ومنه فى الخيل الصافنات الجياد ووجبت معناه سقطت .

وقوله فكلوا منها ندب وكل العلماء يستحب ان يأكل الإنسان من هديه وفيه اجر وامتثال اذ كان اهل الجاهلية لا يأكلون من هديهم وتحرير القول فى القانع انه السائل والمعتر المتعرض من غير سؤال قاله الحسن ومجاهد وغيرهما وعكست فرقة هذا القول فحكى الطبرى عن ابن عباس انه قال القانع المستغنى بما اعطيته والمعتر هو المتعرض وحكى عنه انه قال القانع المتعفف والمعتر السائل قال ع يقال قنع الرجل بفتح النون يقنع قنوعا فهو قانع اذا سأل فالقانع هو السائل بفتح النون في الماضى وقنع بكسر النون يقنع قناعة فهو قنع اذا تعفف واستغنى ببلغته قاله الخليل بن احمد .

وقوله سبحانه لن ينال اﷲ لحومها الآية عبارة مبالغة وهى بمعنى لن ترفع عنده سبحانه وتتحصل سبب ثواب والمعنى ولكن تنال الرفعة عنده وتحصل الحسنة لديه بالتقوى .

وقوله تعالى لتكبروا اﷲ على ما هداكم وبشر المحسنين روى ان قوله وبشر المحسنين نزلت فى الخلفاء الأربعة حسبما تقدم فى التى قبلها وظاهر اللفظ العموم فى كل محسن .

وقوله سبحانه ان اﷲ يدافع عن الذين ءامنوا الآية وقرأ ابو عمرو وابن كثير يدفع ولولا دفع قال ابو على اجريت دافع مجرى دفع كعاقبت اللص وطارقت النعل قال ابو الحسن الأخفش يقولون دافع دافع اﷲ عنك ودفع عنك الا ان دفع اكثر فى الكلام قال ع ويحسن يدافع لانه قد عن للمؤمنين من يدفعهم ويوذيهم فيجىء دفعه سبحانه مدافعة عنهم وروى ان هذه الآية نزلت بسبب المؤمنين لما كثروا بمكة واذاهم الكفار هم بعضهم